2431 - العُقُوقَ ثُكْلُ مَنْ لَمْ يَثْكَلْ .

أي : إذا عَقَّهُ ولدُه فقد ثَكِلهم وإن كانوا أحياء قَالَ أبو عبيد : هذا في عُقُوقَ الولد للوالد وأما قطيعة الرحم من الوالد للولد فقولهم المُلْكُ عَقِيم يريدون أن المَلِكَ لو نازعه ولدُه المُلْكَ لقطع رحمه وأهلكه حتى كأنه عَقيم لم يولد له